من هاتين المسئلتين ○ المسئلة الثالثة ان من تو عده الله تعالى بالعقاب
من الفساق فانه ضربان مضر اعلى فسقه فانه يدخله النار ويخلده فيها خلودا
ابدا والدليل على ذلك قول الله تعالى ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم خالدين فيها
ابدا ولا شك ان الفاسق من جملة من عصى الله تعالى فيجب انه ضرب مضر اعلى فسقه
انه يدخل النار ويخلده فيها لان الله تعالى لا يخبر الا الصدق وقد قال تعالى ما يبدل القول
لدي الآية ○ المسئلة الرابعة ان اصحاب الكبائر من هذه الامة كشارب
الخمر والزاني ومن جرى مجراهما يسمون فساقا ولا يسمون كفارا كما تقول الخوارج
لا نهم لو كانوا كفارا لما جاز دفنهم في مقابر المسلمين ولا هنا كحرمهم ولا موارثتهم
فلما علمنا ان ذلك كله جائز دل على انه يجوز ان يسمون فساقا ولا يجوز ان يسمون
مومنين لان المومن في هذه الشريعة المشرفة يحب مدحه وتعظيمه والفاسق لا
يحب مدحه ولا تعظيمه فلا يجوز ان يسمى مومنا فلم يبق الا انهم يسمون فساقا ولا
يجوز ان يطلق عليهم اسم الكفر ولا الايمان ○ المسئلة الخامسة
ان شفاعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم القيامة لا تكون الا
لمن دخل الجنة فيزيدهم الله تعالى نعيما الى نعيمهم وسرورا الى سرورهم والدليل على
ذلك قول الله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع ولا شك ان الفاسق ظالم لنفسه
خلا وبين امة محمد صلعم ولا يجوز ان يشفع النبي صلى الله عليه وآله وسلم لاحد من الفساق
زاد الامر اثم ان شفع لهم لم تقبل شفاعته صلعم الا للمومنين وقد قال تعالى وما للظالمين
من انصار فلو شفع النبي صلعم لاحد من الظالمين لكان ذلك نصرة لهم بالباطل وذلك
وذلك لا يجوز لانه يكون بذلك مكذبا لكلام الله تعالى ○ المسئلة السادسة

الامر

انه يجب على كل مكلف ان يامر بالمعروف وينهى عن المنكر متى قدر على ذلك ولم
يكن امره ولا نهيه يودي الى منكر اخر او ترك معروف هو اعظم من الذي
امر به والدليل على ذلك قول الله تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى الخير الآية
ووجه الاستدلال بهذه الآية ان الله تعالى امر ان يكون قيام امر
بالمعروف ونهي عن المنكر وما امر الله به كان واجبا لا يجوز تركه
لقوله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره الآية ولا شك ان العذاب الاليم لا يجب
الا من ترك ما اوجب الله تعالى عليه او فعل ما نهى عنه ○ المسئلة السابعة
ان الامام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علي بن ابي طالب عليه افضل والدليل على
ذلك قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم غدير خم وقد اخذ بيد علي عليه السلام الست اولى
بكم من انفسكم قالوا بلى يا رسول الله قال لهن كنت مولاه فعلي مولاه
اللهم والمن والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله
ووجه الاستدلال بهذا الخبر على امامته عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم جعله مولى لكافة نفسه والمولى هو المالك
للتصرف كما يقال هذا مولى الدار وكما يراد به الا الذي يملك التصرف فيها فاذا ثبت
ان عليا عليه السلام مالك التصرف على الامة كان اماما لان الامام
من يملك التصرف على الناس بما امر الله تعالى فثبت بذلك امامته على ما نقول
وانه احق بالامر ممن تقدم عليه من الطلقاء ○ المسئلة الثامنة ان الامام
بعد علي عليه السلام ابنه الحسن عليه السلام ○ المسئلة التاسعة

Cornell University Library

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)